



**مذكرة تفاهم  
بين  
جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية  
و  
جامعة كوبان الحكومية في روسيا الاتحادية**

إن جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية وجامعة كوبان الحكومية في روسيا الاتحادية، والمشار  
إليهما فيما بعد بـ "الطرفان"،

ورغبة منهما في تعزيز وتطوير علاقات التعاون العلمي والتبادل الأكاديمي بينهما،

فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

**المادة /1/**

**هدف المذكرة**

تهدف هذه المذكرة إلى تعزيز وتطوير التعاون العلمي والأكاديمي والبحثي وتشجيع التبادل الطلابي  
والأكاديمي بين الطرفين على أساس المساواة والمنفعة المتبادلة.

**المادة /2/**

**مجالات التعاون**

يتافق الطرفان بموجب هذا، وضمن إمكانيهما المتاحة، على التعاون في المجالات التالية:

- أ. تبادل أعضاء الهيئة التدريسية والباحثين والطلاب لأغراض التدريس والبحوث والمقررات  
الدراسية، أو تطوير البرامج، وتم الموافقة على أي نشاط تبادلي مسبقاً من قبل الطرفين.
- ب. تنظيم برامج بحثية وتعليمية مشتركة.
- ج. عقد ندوات ومشاريع بحثية ومؤتمرات وغيرها من الفعاليات العلمية المشتركة الأخرى.
- د. تطوير مشاريع التعاون المشتركة والبرامج البحثية بين الطرفين.

هـ. تبادل المطبوعات والمواد العلمية والأوراق التعليمية والمعلومات البحثية المتاحة بين الطرفين.  
وـ. أي مجالات أخرى يتم الاتفاق عليها بين الطرفين بشكل مشترك.

### المادة /3

#### الشروط المالية

يحدد الطرفان شروط تمويل أي نشاط محدد مذكور في مذكرة التفاهم هذه وفقاً للأنظمة المالية لكل طرف. ويتفق الطرفان على إبرام اتفاقيات منفصلة لتحديد أية التزامات مالية على الطرفين.

### المادة /4

#### آلية التنفيذ

- أـ. بهدف تنفيذ هذه المذكرة، يتفق الطرفان على توقيع برامج تنفيذية وبناءً على رغبة الطرفين والإمكانيات المتاحة لديهما، لتحديد آليات وتفاصيل تنفيذ بنود هذه المذكرة.
- بـ. يتعهد الطرفان بتقديم الدعم للأشخاص المشاركين في برامج العمل وذلك عن طريق تزويدهم بالمعلومات والتسهيلات المطلوبة للتعاون، وحل المشاكل الأخرى المتعلقة بالمسائل التنظيمية وفقاً للقوانين النافذة في كلا البلدين.

### المادة /5

#### السرية

يلتزم الطرفان بالاحفاظ على سرية كافة الوثائق والمعلومات والبيانات والنتائج التي تم الكشف عنها خطياً أو شفهياً من قبل الطرف المفصح إلى الطرف المنافي، ولا يحق لأي من الطرفين إطلاع أي طرف ثالث عليها دون إذن مسبق من الطرف الآخر.

### المادة /6

#### حل الخلافات

يتم حل أي خلاف يمكن أن ينشأ بين الطرفين فيما يتعلق بتفسير أو تطبيق مذكرة التفاهم هذه بشكل ودي عن طريق المشاورات والمفاوضات المباشرة، أو عبر القنوات الدبلوماسية.

### المادة /7

#### حماية الملكية الفكرية

يلتزم الطرفان بحماية حقوق الملكية الفكرية وفقاً للقوانين ذات الصلة والقواعد والأنظمة الوطنية المعمول بها في البلدين والاتفاقيات النافذة فيهما.

المادة /8

أحكام ختامية

- أ. تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ تلقي الإشعار **الخطي الأخير** الذي يعلم فيه الذي يعلم فيه كل طرف الطرف الآخر عبر القنوات الدبلوماسية باستكمال الإجراءات الداخلية الازمة لدخولها حيز النفاذ.
- ب. تبقى هذه المذكرة سارية المفعول لمدة خمس سنوات وتتجدد تلقائياً لمدة مماثلة، ما لم يقم أحد الطرفين بإعلام الطرف الآخر خطياً وغير القنوات الدبلوماسية، عن نيته في إنهاء العمل بها وذلك قبل ستة أشهر من تاريخ انتهائها، على ألا يؤثر هذا الإجراء على الأنشطة استكمال الأنشطة قيد التنفيذ.
- ج. يمكن لأي من الطرفين تعديل أو تغيير أو إضافة أي بند أو مادة إلى هذه المذكرة بالموافقة الخطية المشتركة وعبر القنوات الدبلوماسية، وتدخل هذه التعديلات أو التغييرات أو الإضافات حيز النفاذ وفقاً للفرقة الأولى من هذه المادة، وسيتم اعتبارها جزءاً لا يتجزأ من هذه المذكرة.
- ج. يجب على كل طرف تسمية منسق (أو لجنة إدارية) لمتابعة تنفيذ بنود المذكرة بموجب كتب رسمية متبادلة بين الطرفين، وذلك خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر اعتباراً من تاريخ دخولها حيز النفاذ.
- د. لا تمنح هذه المذكرة لأي طرف حق الوكالة أو النيابة عن الطرف الآخر.
- هـ. يخضع تنفيذ هذه المذكرة إلى القوانين والأنظمة النافذة في كلا البلدين.

حررت ووقعت في دمشق بتاريخ 25/9/2023م، على نسختين أصليتين باللغات العربية والروسية والإنجليزية وكل منها ذات القوة القانونية. وفي حال حدوث خلاف في التفسير يعتمد النص باللغة الإنجليزية.

عن جامعة كوبان الحكومية

في روسيا الاتحادية

رئيس الجامعة

الأستاذ الدكتور مختاريل أستابوف

عن جامعة دمشق

في الجمهورية العربية السورية

رئيس الجامعة

الأستاذ الدكتور محمد أسامة الجبان

